

## شرح الزركشي على مختصر الخرقى

@ 163 @ .

- ش : هذا قول عامة أهل العلم ، لقول الله تعالى : 19 ( { لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون } ) إلى : 19 ( { وكلا وعد الله الحسنى } ) الآية . وهذا يدل على أن القاعد بلا ضرر غير آثم مع جهاد غيره . .
- 3283 وفي الصحيحين عن البراء رضي الله عنه قال : لما نزلت 19 ( { لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله تعالى } ) قال النبي : ( ادعوا فلاناً ) فجاءه ومعه الدواة واللوح والكتف ، فقال : اكتب 19 ( { لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله } ) وخلف النبي ابن أم مكتوم ، فقال : يا رسول الله أنا ضريب ، فنزلت مكانها : 19 ( { لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون } ) الآية ، وقوله تعالى : 19 ( { وما كان المؤمنون لينفروا كافة ، فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة } ) الآية . .
- 3284 قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى : 19 ( { إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً } ) ، و 19 ( { ما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله } ) قال : نسختها 19 ( { وما كان المؤمنون لينفروا كافة } ) . . . رواه أبو داود . ولأن النبي كان يبعث السرايا ويقيم هو وسائر أصحابه . وعلى هذا تحمل الأوامر المطلقة ؛ كقوله تعالى : 19 ( { كتب عليكم القتال } ) ، وقوله : 19 ( { واقتلوهم حيث ثقتموهم } ) وقوله تعالى : 19 ( { وقتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله } ) وقوله : 19 ( { انفروا خفافاً وثقالاً } ) ونحو ذلك . .
- 3285 وقول النبي : ( الجهاد واجب عليكم مع كل أمير براً كان أو فاجراً ) رواه أبو داود . .
- 3286 وقوله : ( جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم ) رواه أبو داود والنسائي . .
- 3287 وقوله عليه السلام : ( من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبة من النفاق ) رواه مسلم وغيره . وابن المبارك يقول في هذا الحديث : نرى أن ذلك كان على عهد رسول الله . .
- ( تنبيه ) : يتعين الجهاد في ثلاثة مواضع ( أحدها ) إذا التقى الزحفان ، وتقابل الصفان ، لقوله

